المملكة العربية السعودية

جامعة المعرفة العالمية

قسم الشَّريعة

موقع التفريغ
للدروس العلمية والبحوث الشرعية
www.attafreegh.com

ملخص كتاب

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية
المتوفى سنة ٧٢٨ هـ

في مقرر «السياسة الشرعية»

إعداد الطالب

الرقم الجامعي ١٢١٠٠٣٤

١٤٣٥هـ-١٤٣٦هـ

بسم الله الرَّحمٰن الرحيم

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أرسله بالهدىٰ ودين الحق، ليظهره علىٰ الدين كله، وكفىٰ بالله شهيدا، صلىٰ الله عليه وآله وسلم تسليما.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الذي أنزل الله به كتبه وأرسل له رسله، وهو من الدِّين؛ فإنه ﷺ هو الذي أمر اللهُ علىٰ لسانه بكل معروف، ونهىٰ عن كل منكر، وأحل كل طيب، وحرم كل خبيث. قال ﷺ: «**إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق**» .

وتحريم الخبائث مندرجٌ في معنىٰ النهي عن المنكر؛ كما أن إحلال الطيِّبات يندرج في الأمر بالمعروف.

فقد بين الله سبحانه أن هٰذه الأمة خير الأمم للناس؛ فهم أنفعهم لهم، وأعظمهم إحسانا إليهم، وأقاموا ذلك بالجهاد في سبيل الله بأنفسهم وأموالهم، وهٰذا كمال النفع للخلق.

ولهٰذا كان إجماع هٰذه الأمة حجة؛ لأن الله تعالىٰ أخبر أنهم يأمرون بكل معروف، وينهون عن كل منكر.

وليس من شرط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يصل أمر الآمر ونهي الناهي إلىٰ كل مكلَّف في العالم.

ولا يجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر علىٰ كل أحد بعينه؛ بل هو علىٰ الكفاية كما دل عليه القرآن، وكما قال النبي ﷺ: «**من رأىٰ منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان**».

ومن النهي عن المنكر إقامة الحدود علىٰ من خرج عن شريعة الله سبحانه.

ويجب علىٰ أولي الأمر -وهم علماء كل طائفة وأمراؤها ومشايخها- أن يقوموا علىٰ عامتهم ويأمروهم بالمعروف وينهوهم عن المنكر:

- فيأمروهم بما أمر الله به ورسوله، مثل شرائع الإسلام وهي الصلوات الخمس في مواقيتها.. ومثل الإيمان بالله... ومن الأمر بالمعروف كذلك الأمر بالائتلاف والاجتماع والنهي عن الاختلاف والفرقة.

- وأما المنكر الذي نهىٰ الله عنه ورسوله فأعظمه الشرك بالله؛ وهو أن يدعو مع الله إلها آخر كالشمس والقمر والكواكب. ومن المنكر كلُّ ما حرّمه الله؛ كقتل النفس بغير الحق، وأكل أموال النَّاس بالباطل.

والرِّفق سبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ ولهٰذا قيل: ليكن أمرك بالمعروف؛ بالمعروف، ونهيك عن المنكر غيرُ منكر.

وإذا كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم الواجبات أو المستحبات؛ لابد أن تكون المصلحة فيها راجحة علىٰ المفسدة، والله لا يحب الفساد؛ بل كل ما أمر الله به فهو صلاح.

إذ المؤمن عليه أن يتقي الله في عباد الله، وليس عليه هداهم وهٰذا معنىٰ قول الله تعالىٰ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ١٠٥﴾ [المائدة]؛

والاهتداء إنما يتم بأداء الواجب ، فإذا قام المسلم بما وجب عليه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما قام بغيره من الواجبات، لم يضرَّه ضلال الضَّال.

وذلك: تارة يكون بالقلب، وتارة باللسان، وتارة باليد، فأما القلب فيجب بكل حال، إذ لا ضرر في فعله، ومن لم يفعله فليس هو بمؤمن؛ كما قال النبي ﷺ: «**وذلك أدنىٰ أو أضعف الإيمان**».

وهنا يغلط فريقان من الناس:

- **الفريق الأول**: يترك ما يجب من الأمر والنهي تأويلًا لهٰذه الآية.

- **والفريق الثاني**: من يريد أن يأمر وينهىٰ إما بلسانه وإما بيده مطلقًا من غير فقه وحلم وصبر ونظر فيما يصلح من ذلك وما لا يصلح، وما يقدر عليه وما لا يقدر .

فيأتي بالأمر والنهي معتقدًا أنه مطيع في ذلك لله ورسوله وهو معتد في حدوده ، كما انتصب كثير من أهل البدع والأهواء؛ كالخوارج والمعتزلة والرافضة؛ وغيرهم ممن غلط فيما أتاه من الأمر والنهي والجهاد علىٰ ذلك .

ولهذا كان من أصول أهل السنة والجماعة لزوم الجماعة، وترك قتال الأئمة، وترك القتال في الفتنة .

وجماع ذلك داخل في «القاعدة العامة»: فيما إذا تعارضت المصالح والمفاسد والحسنات والسيئات أو تزاحمت، فإنه يجب ترجيح الراجح منها فيما إذا ازدحمت المصالح والمفاسد؛ لكن **اعتبار مقادير المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة .**

وأصل هٰذا أن تكون محبة الإنسان للمعروف وبغضه للمنكر، وإرادته لهٰذا، وكراهته لهٰذا: موافقة لحبِّ الله وبغضه.

وتحقيق ذلك أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو من أوجب الأعمال وأفضلها وأحسنها وقد قال تعالىٰ : ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾[الملك:٢]. وهو كما قال الفضيل بن عياض رحمه الله : أخلصه وأصوبه.

(أخلصه) هٰذا هو التوحيد الذي هو أصل الإسلام .

ولابد مع ذلك أن يكون العمل صالحًا، وهو ما أمر الله به ورسوله؛ وهو الطاعة.

ولا يكون عمله صالحًا إن لم يكن بعلم وفقه، وكما قال عمر بن عبد العزيز: من عبد الله بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح .

ولهذا أمر الله الرسل - وهم أئمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- بالصبر.

فلابد من هٰذه الثلاثة: العلم، الرفق، الصبر؛ العلم قبل الأمر والنهي، والرفق معه، والصبر بعده، وإن كان كل من الثلاثة مستصحبًا في هذه الأحوال.

وليعلم أن الأمر بهذه الخصال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما يوجب صعوبة علىٰ كثير من النفوس ، فيظن أنه بذلك يسقط عنه ، فيدعه ، وذلك مما يضره أكثر مما يضره الأمر بدون هذه الخصال أو أقل.

ومن المعلوم أن المعاصي سبب المصائب، وإن الطاعة سبب النعمة.

وقد أخبر سبحانه بما عاقب به أهل السيئات من الأمم، كقوم نوح وعاد وثمود وقوم لوط.

ولهذا يذكر الله في عامة سور الإنذار ما عاقب به أهل السيئات في الدنيا وما أعده لهم في الآخرة، وهي دار القرار.

وإذا كان الكفر والفسوق والعصيان سبب الشر والعدوان فقد يذنب الرجل أو الطائفة ويسكت آخرون عن الأمر والنهي، فيكون ذلك من ذنوبهم، وينكر عليهم آخرون إنكارًا منهيًّا عنه فيكون ذلك من ذنوبهم، فيحصل التفرق والاختلاف والشر، وهٰذا من أعظم الفتن والشرور قديمًا وحديثًا، إذ الإنسان ظلوم جهول ومن تدبر الفتن الواقعة رأىٰ سببها ذلك.

ومعلوم أن هٰذه المعاصي وإن كانت مستقبحة مذمومة في العقل والدين فهي مشتهاة في الطباع.

ولهٰذا كانت الذنوب ثلاثة أقسام:

أحدها: ما فيه ظلم للناس؛ كالظلم بأخذ الأموال.

الثاني: فيه ظلم للنفس فقط؛ كشرب الخمر.

الثالث: ما يجتمع فيه الأمران.

وأمور الناس إنما تستقيم في الدنيا مع العدل الذي قد يكون فيه الاشتراك في بعض أنواع الإثم أكثر

مما تستقيم مع الظلم في الحقوق، وإن لم تشترك في إثم، ولهٰذا قيل: إن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة، ولا يقيم الظالمة، وإن كانت مسلمة.

ويقال: الدنيا تدوم مع العدل والكفر، ولا تدوم مع الظلم والإسلام.

فالنفس فيها داعي الظلم لغيرها بالعلو عليه والحسد له، والتعدي عليه في حقه. وداعي الظلم لنفسها بتناول الشهوات القبيحة.

والناس هنا ثلاثة أقسام:

- **قوم لا يقومون إلا في أهواء نفوسهم**؛ فلا يرضون إلا بما يعطونه، ولا يغضبون إلا لما يحرمونه، وهذا غالب في بني آدم.

- **وقوم يقومون ديانة صحيحة**؛ يكونون في ذلك مخلصين لله ، مصلحين فيما عملوه ، ويستقيم لهم ذلك حتىٰ يصبروا علىٰ ما أوذوا.

- **وقوم يجتمع فيهم هٰذا وهٰذا**؛ وهم غالب المؤمنين.

وهذه القسمة الثلاثية كما قيل: الأنفس ثلاث: أمارة، ومطمئنة، ولوامة.

فلهٰذا يجب علىٰ المؤمن أن يستعين بالله، ويتوكل عليه في أن يقيم قلبه ولا يزيغه، ويثبته علىٰ الهدىٰ والتقوىٰ، ولا يتبع الهوىٰ.

وذلك أن كثيرا من أهل المنكر يحبون من يوافقهم علىٰ ما هم عليه، ويبغضون من لا يوافقهم، إما للمعاونة علىٰ ذلك، وإما لتلذّذهم بالموافقة.

ثم إن هؤلاء الذين يختارون مشاركة الغير لهم في قبيح فعلهم أو يأمرونه بذلك ويستعينون به علىٰ ما يريدون فإنهم متىٰ شاركهم وعاونهم، وأطاعهم انتقصوه واستخفوا به وجعلوا ذلك حجة عليه في أمور أخرىٰ، وإن لم يشاركهم عادوه وآذوه؛ **وهٰذه حال غالب الظالمين القادرين**.

وهٰذا الموجود في المنكر موجود نظيره في المعروف وأبلغ منه، كما قال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ

حُبًّا لِّلَّهِ ﴾[البقرة:١٦٥].

ولهٰذا يؤمر المؤمنون أن يقابلوا السيئات بضدها من الحسنات.

فلابد من الصبر علىٰ فعل الحسن المأمور به، وعلىٰ ترك المحظور المنهي عنه.

ولا يمكن للعبد أن يصبر إن لم يكن له ما يطمئن به ويتنعم به ويتغذىٰ به وهو اليقين.

وكذلك إذا أمر غيره بحسن، أو أحب موافقته علىٰ ذلك، أو نهىٰ غيره عن سيئ فيحتاج أن يحسن إلىٰ ذلك الغير إحسانا يحصل به مقصوده: من حصول المحبوب واندفاع المكروه، **فإن النفوس لا تصبر علىٰ المر إلا بنوع من الحلو، لا يمكن غير ذلك.**

ولهٰذا يقرن الله بين الصلاة والزكاة تارة، وهي الإحسان إلىٰ الخلق وبينها وبين الصبر تارة.

ولا بد من الثلاثة: الصلاة والزكاة والصبر.

ولهٰذا جاء الكتاب والسنة بذم البخل والجبن، ومدح الشجاعة والسماحة في سبيل الله، فقال النبي ﷺ: «**شر ما في المرء شح هالع، وجبن خالع**».

والبخل جنس تحته أنواع؛ كبائر وغير كبائر.

والشجاعة ليست هي قوة البدن، وقد يكون الرجل قوي البدن ضعيف القلب، وإنما هي قوة القلب وثباته، والمحمود منهما ما كان بعلم ومعرفة، دون التهور الذي لا يفكر صاحبه ولا يميز بين المحمود والمذموم. وقد تقدم أن جماع ذلك هو الصبر، فإنه لا بد منه.

والصبر صبران:

- صبر عند الغضب؛ قال تعالىٰ في الغضب : ﴿ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾ ﴾ [فصلت].
- وصبر عند المصيبة؛ قال الله تعالىٰ في المصيبة : ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ ﴾ [البقرة].

والله سبحانه حمد الشجاعة والسماحة في سبيله.

ولهذا كان الناس أربعة أصناف :

- **من يعمل لله بشجاعة وسماحة**؛ فهؤلاء هم المؤمنون المستحقون للجنة.
- **ومن يعمل لغير الله بشجاعة وسماحة**؛ فهٰذا ينتفع بذلك في الدنيا وليس له في الآخرة من خلاق.
- **ومن يعمل لله؛ لكن لا بشجاعة ولا سماحة**، فهٰذا فيه من النفاق ونقص الإيمان بقدر ذلك.
- **ومن لا يعمل لله وليس فيه شجاعة ولا سماحة**؛ فهذا ليس له دنيا ولا آخرة .

فهذه الأخلاق والأفعال يحتاج إليها المؤمن عمومًا، وخصوصًا في أوقات المحن والفتن الشديدة.

ولما كان في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد في سبيل الله من الابتلاء والمحن ما يعرض به المرء للفتنة، صار في الناس من يتعلل لترك ما وجب عليه من ذلك بأنه يطلب السلامة من الفتنة ، كما قال عن المنافقين : ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّيٓ ۚ أَلَا فِي ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُوا۟ ۗ﴾ [التوبة:٤٩] الآية.

فتدبر هذا، فإن هذا مقام خطر ؛ فإن الناس هنا علىٰ قسمين:

- قسم يأمرون وينهون ويقاتلون، طلبًا لإزالة الفتنة التي زعموا، ويكون فعلهم ذلك أعظم فتنة، كالمقتتلين في الفتنة الواقعة بين الأمة.

- وأقوام ينكلون عن الأمر والنهي والقتال الذي يكون به الدين كله لله وتكون كلمة الله هي العليا، لئلا يفتنوا، وهم سقطوا في الفتنة. وهذه حال كثير من المتدينين، وإنما الواجب عليهم القيام بالواجب وترك المحظور، وهما متلازمان .

وكل بشر علىٰ وجه الأرض فلابد له من أمر ونهي ، ولابد أن يأمر وينهىٰ حتىٰ لو أنه وحده لكان يأمر نفسه وينهاها .

فإن الأمر هو طلب الفعل وإرادته ، والنهي طلب الترك وإرادته .

وإذا كان الأمر والنهي من لوازم وجود بني آدم ، فمن لم يأمر بالمعروف الذي أمر الله به ورسوله وينه عن المنكر الذي نهىٰ الله عنه ورسوله ، ويُؤمر بالمعروف الذي أمر الله به ورسوله ، ويُنه عن المنكر الذي نهىٰ الله عنه ورسوله ، وإلا فلابد أن يأمر وينهىٰ ، ويؤمر ويُنهىٰ، إما بما يضاد ذلك ، وإما بما يشترك فيه الحق الذي أنزل الله بالباطل الذي لم ينزله الله .

وقد أمر الله في كتابه بطاعته وطاعة رسوله وطاعة أولي الأمر من المؤمنين ، كما قال تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩ ﴾[النساء] . .أولو الأمر صنفين : العلماء والأمراء .

ويدخل فيهم الملوك والمشايخ وأهل الديوان ، وكل من كان متبوعًا فإنه من أولي الأمر ، وعلىٰ كل واحد من هؤلاء أن يأمر بما أمر الله به ، وينهىٰ عما نهىٰ عنه ، وعلىٰ كل واحد ممن عليه طاعته أن يطيعه في طاعة الله ، ولا يطيعه في معصية الله .

فصل:

وإذا كانت جميع الحسنات لا بد فيها من شيئين : أن يراد بها وجه الله ، وأن تكون موافقة للشريعة .

ويحتاج أيضًا أن يؤمر بذلك لأمر الله ، وينهىٰ عنه لنهي الله ، ويخبر بما أخبر الله به ، لأنه حق وإيمان وهدىٰ كما أخبرت به الرسل ، كما تحتاج العبادة أن يقصد بها وجه الله.

انتهى بحمد الله ملخص الكتاب